المجلة الجزائرية للمخطوطات المجلد 13 / عدد خاص جوان 2017، ص 53– 89

منهج السلف في حماية التفكير الإسلامي من التطرف

The approach of the salaf in protecting Islamic thinking from extremism

صافي حبيب*

جامعة وهران 1 (الجزائر)،

ملخص:

إن المتتبع لنصوص القرآن والسنة وآثار الصحابة والتابعين سيتجلى له المنهج الذي سار عليه السلف في التعامل مع النصوص الشرعية، الذي تجسد في واقعهم اليومي، وهو منهج متكامل لحماية التفكير الإسلامي مما قد يصيبه، حيث أنّهم أنهم اعتمدوا التحصين أساسا واضحا ربّاهم عليه النبي الكريم، وهو الجانب الوقائي، أما الجانب العلاجي فقد بدت معالمه بارزة في فهمهم وتعاملهم مع من أصابهم داء الغ واو التطرف. يمكن تبيان ذلك كلّه من خلال طريقين رئيسين: أحدهما علمي، والآخر عملي يكمل بعضه البعض.

الكلمات المفتاحية: القرآن ؛ السنة ؛ الصحابة؛ النصوص الشرعية، التطرف

Abstract:

The one who follows the texts of the Qur'an and the Sunnah and the effects of the Companions and Successors will become clear to him the approach that the predecessors followed in dealing with the Sharia texts, which was embodied in their daily reality, and it is an integrated approach to protect Islamic thinking from what may befall it, since they adopted a clear basis for immunization on which the Holy Prophet raised them, which is The preventive aspect, as for the therapeutic aspect, appeared to be prominent in their understanding and treatment of those afflicted with disease and extremism. All this can be demonstrated through two main ways: one is scientific, and the other is practical, complementing each other

*المؤلف المرسل

المنارة للاستشارات

ww

مقدمة:

تعاني الأمة الإسلامية منذ بزوغ فجر الإسلام إلى يومنا هذا من ظواهر غريبة وخطيرة تمثل أمراضا فتاكة، ويعتبر التطرف والغلو في الدين أهمها على الإطلاق، حيث أن أبرز صور التدين الفاشل تتجسد في المغالين المتطرفين، والمتأمل في تاريخ الأمة وواقعها سيتبين له أنّ هذا المرض العضال يقف حجرة عثرة في وجه الدعوة الإسلامية العالمية التي أُمر المسلمون بتبليغها للبشرية في أبهى صورها، ويسهم في تأجيج العداوة مع الآخر، بل حتى فيما بين المسلمين أنفسهم، وهي علامة واضحة من علامات التخلف، وبذرة من بذور فناء الأمم والحضارات. لهذا كله حذر النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين من هذه الآفة في أحاديث كثيرة بينت ما تضمنه القرآن من سبل الوقاية والعلاج للظاهرة، ولعل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم هم من فهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ما أراد، فقد علموا وعملوا واقتدوا به صلى الله عليه وسلم وشهد لهم بذلك في الحديث الصحيح:« ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»[1]، وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد صلى الله عليه وسلم خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه، فما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوه سيئا فهو عند الله سيئ».[2]

فكان لزاما على الأمة الإسلامية النهل مما نهلوا منه، واتباع منهجهم في علاج كل الأمراض خاصة ما تعلق منها بالتطرف والغلو.

إن المتتبع لنصوص القرآن والسنة وآثار الصحابة والتابعين سيتجلى له المنهج الذي سار عليه السلف في التعامل مع النصوص الشرعية، الذي تجسد في واقعهم اليومي، وهو منهج متكامل لحماية التفكير الإسلامي مما قد يصيبه، حيث أنّهم أنهم اعتمدوا التحصين أساسا واضحا ربّاهم عليه النبي الكريم، وهو الجانب الوقائي، أما الجانب العلاجي فقد بدت معالمه بارزة في فهمهم وتعاملهم مع من

المنارة للاستشارات
ww

أصابهم داء الغ واو التطرف. يمكن تبيان ذلك كلّه من خلال طريقين رئيسين: أحدهما علمي، والآخر عملي يكمل بعضه البعض

1- حماية التفكير الإسلامي من الجانب العلمي: لقد جاء الإسلام لإخراج الناس من ربقة الجهل والتقليد وذلك بتحقيق التوحيد وما يترتب عنه من حياة سعيدة، وقد كان أهم طريق في ذلك نشر العلم الصحيح المعتمد على الحجة والبرهان، وهو ما جعل حياة العرب والإنسانية جمعاء تتغير مباشرة بعد انتشار هذا الدين، ففي أقل من نصف قرن – وهي في فترة وجيزة جدا لقيام حضارة – حقق المسلمون ما لم يحققه غيرهم وأصبحوا كيانا قويا يحسب له ألف حساب، لتتكون أمة عظيمة يشهد لها الداني والقاصي بالقوة والمنعة والتفوق، فبنشر العلم تم تحرير القلوب والعقول من كل أشكال التقليد، وهو سبيل وقاية داخلي قبل أن يكون له الأثر الخارجي، وإذا تحدّثنا عن العلم فالمقصود به العلم الصحيح الذي اعتمد السلف فيه على وضع ضوابط وقواعد تكفل استقرار وسعادة أفراد المسلمين، وهي قواعد كثيرة يصعب حصرها في هذا البحث، ولذلك كان لزاما الاكتفاء بالضوابط التي لها صلة مباشرة بظاهرة التكفير، مثل تحكيم آي المتشابه إلى محكمه وعدم الخوض فيما لا فائدة مرجوة من ورآئه، كما أن السلف رضوان الله عليهم فهموا النصوص على وفق ما تحققه من مصالح مشروعة وتدفع عن المسلمين المفاسد، ويعتبر فهمم لمقام النبي صلى الله عليه وسلم أهم قاعدة ساعدتهم في الوصول إلى الفهم المعتدل المتزن للإسلام، حيث أدركوا بمقتضى معايشتهم للنبي متى يشرِّع ومتى لا يشرِّع، ومتى يوجب إيجابا شرعيا ومتى يكون أمره إرشادا ونصيحة، وغيرها من المقامات التي إن فهمت على وجهها الصحيح استطاع المسلمون الخروج من الكثير من الإشكالات التي نجد أن دعاة وحملة الأفكار الشاذة يعتمدونها في إخراج أهل الملة من ملتهم، أو تسفيف المسلمين أو الصدّ عن الإسلام بما حملوه من شرور.

2- حماية التفكير الإسلامي في جانب العملي: **بنشر العلم** والاجتهاد في محو كل أشكال الأمية والجهل، لأن انتشار هذين الأخيرين يعتبر أهم مدخل من المداخل التي يلج منها

المنارة للاستشارات

الفهم السقيم للقرآن والسنة إلى عامة الناس؛ كما أن تربية الأجيال على **الأخلاق الفاضلة** من خلال نشر دعائم المحبة والأخوة بين المسلمين وتهذيب الطباع الحادة كان مظهرا من مظاهر الحماية والوقاية، ويظهر جليا أنهم قد تربوا على قلة السؤال إلا فيما تأكدت فائدته، لأن بعض مداخل التكفيريين كانت من كثرة سؤالهم عما لا يفيد ولا يحقق إلا مزيدا من البعد عن الكتاب والسنة؛ وقد زاد من نجاح منهج السلف **تحررهم من التبعية لأي مذهب أو فرقة أو عصبية مهما كانت**، ولابد من التنويه على قضية محورية ومهمة جدا تميّز بها سلف هذه الأمة، وهي أنهم قد أدركوا خطورة الخروج على الحكام الشرعيين وعدم طاعتهم في المعروف فعملوا على ترسيخ **مبدإ الطاعة** باعتباره أساس الاستقرار الذي هو مقصد ضروري من مقاصد الشريعة، تلك أهم المرتكزات التي ساهمت وكانت عمدة منهج السلف في القضاء على الأمراض التي تصيب التفكير الإسلامي، كما أنها عوامل ساهمت في بناء صرح الأمة الإسلامية عموما، وحمايتها من الفناء.

وجماع ذلك كله أنهم اعتمدوا الفهم الوسطي العلمي لنصوص القرآن والسنة المطهرة على وجهها المراد من الشارع الحكيم كما قال بن تيمية رحمه الله:(والاعتدال في كل شيء استعمال الآثار على وجهها)[3]، لعمري إن الكثير من دعاة وحملة فكر التكفير يتبجح بفهم سقيم حمله عن المتأخرين ممن غاب أو حاد عن منهج السلف فصدق فيه قول رسول الله صلى الله وسلم:((... اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالاً فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا))[4].

وقد جمع ابن قيم الجوزية في كتابه النفيس إعلام الموقعين كلاما يكشف به ما زوَّرَتْه نفسي لاختيار هذا الموضوع، فإن اختيار منهج السلف هو اختيار لأساس وجودنا العلمي يقول رحمه الله:(...ولما كان التلقي عنه صلى الله عليه وآله وسلم على نوعين نوع بوساطة ونوع بغير وساطة، وكان التلقي بلا وساطة حظ أصحابه الذين حازوا قصبات السباق، واستولوا على الأمد، فلا طمع لأحد من الأمة بعدهم في اللحاق، ولكن المبرزَ من اتبع صراطهم المستقيم واقتفى منهاجهم القويم، والمتخلفَ من عدل عن طريقهم ذات اليمين وذات الشمال فذلك المنقطع التائه في بيداء المهالك والضلال، فأي خصلة خير لم يسبقوا

المنارة للاستشارات
ww

إليها وأي خطة رشد لم يستولوا عليها، تالله لقد وردوا رأس الماء من عين الحياة عذبا صافيا زلالا وأيدوا قواعد الإسلام فلم يدعوا ما كان عليه الصحابة من العلم والعمل لأحد بعدهم مقالا، فتحوا القلوب بعدلهم بالقرآن والإيمان، والقرى بالجهاد بالسيف والسنان، وألقوا إلى التابعين ما تلقوه من مشكاة النبوة خالصا صافيا وكان سندهم فيه عن نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم عن جبريل عن رب العالمين سندا صحيحا عاليا وقالوا هذا عهد نبينا إليكم وقد عهدنا إليكم وهذه وصية ربنا وفرضه علينا وهي وصيته وفرضه عليكم فجرى التابعون لهم بإحسان على منهاجهم القويم واقتفوا على آثارهم صراطهم المستقيم ثم سلك تابعوا التابعين هذا المسلك الرشيد وهدوا إلى الطيب من القول وهدوا إلى صراط الحميد... ثم جاءت الأئمة من القرن الرابع المفضل في إحدى الروايتين كما ثبت في الصحيح من حديث أبي سعيد وابن مسعود وأبي هريرة وعائشة وعمران ابن حصين فسلكوا على آثارهم اقتصاصا واقتبسوا هذا الأمر عن مشكاتهم اقتباسا وكان دين الله سبحانه أجل في صدورهم وأعظم في نفوسهم من أن يقدموا عليه رأيا أو معقولا أو تقليدا أو قياسا فطار لهم الثناء الحسن في العالمين وجعل الله سبحانه لهم لسان صدق في الآخرين ثم سار على آثارهم الرعيل الأول من أتباعهم ودرج على منهاجهم الموفقون من أشياعهم زاهدين في التعصب للرجال واقفين مع الحجة والاستدلال يسيرون مع الحق أين سارت ركائبه ويستقلون مع الصواب حيث استقلت مضاربه إذا بدا لهم الدليل بأخذته طاروا إليه زرافات ووحدانا وإذا دعاهم الرسول إلى أمر انتدبوا إليه ولا يسألونه عما قال برهانا ونصوصه أجل في صدورهم وأعظم في نفوسهم من أن يقدموا عليها قول أحد من الناس أو يعارضوها برأي أو قياس)[5] فلا كلام بعد هذا النص الذي أجلى به صاحبه منهجا علميا وعمليا سار عليه السلف، وبهذه الكلمات التي تنبع منها سيول الحكمة تستبين للقارئ أهمية مناقشة وبحث منهج الأولين في فهمهم للنصوص وتعاملهم مع القرآن الكريم وسنة نبيه صلى الله عله وسلم.

إن لكل بحث صعوبات تعكر على المتصدي له سهولة الوصول إلى المعلومة، وتستعصي عليه أحيانا الحقائق إلا بعد طول عناء، ولكنها سنن الله في خلقه، وحلاوة كل أمر الكد في تحصيله، وقد واجهتني صعوبات كثيرة لعل أهمها وأجدرها بالإشارة سعة الموضوع وصعوبة تلخيصه، نظرا لأن منهج السلف في التعامل مع النصوص تتجاذبه علوم كثيرة من علوم الشريعة، وقد حاولت بعون الله وتوفيقه

المنارة للاستشارات
ww

التعرض لما له أهمية بالغة وصلة مباشرة أو غير مباشرة بظاهرة التطرف الذي يعتبر التكفير أهم نتائجها ومظاهرها.

أما عن خطة البحث فقد تكونت من مقدمة ومبحثين، المبحث الأول المتعلق بالجانب العلمي فتعرضت فيه لأهم القواعد العلمية التي اجتهد السلف في ترسيخها وتعليمها، والتي ساهمت – فيما بدا لي والله أعلم– في حماية التفكير الإسلامي من خلال الوقاية والعلاج من ظاهرة التكفير، وقد قسمت هذا المبحث إلى المطالب الآتية:

المطلب الأول: فهم متشابه القرآن الكريم بما يتوافق مع محكمه وعدم ضرب معانيه بعضها ببعض

المطلب الثاني: تقدير المفاسد والمصالح المترتبة على إعمال النص الشرعي

المطلب الثالث: نظرية المقام وأهميتها في فهم نصوص السنة النبوية

أما الثاني والمتعلق بالجانب العملي في حماية التفكير الإسلامي عند السلف من ظاهرة التكفير، فقد قسمته إلى أربعة مطالب:

المطلب الأول: نشر العلم والتسلح به لمحاربة التطرف

المطلب الثاني: الأخلاق الفاضلة

المطلب الثالث: قلة السؤال إلا في المحتاج إليه

المطلب الرابع: التحرر من التبعية

إذن تلخيص منهج السلف في علاج ظاهرة التكفير يعتمد اعتمادا أساسيا على التربية الصحيحة والحجة القوية، وبالتالي فإن تدخل السلطان هو تدخل تنظيمي لمعالجة الانحراف في كافة مناحي الحياة.

المبحث الأول: حماية التفكير الإسلامي علميا

لقد أدرك الصحابة أن فهم النصوص الشرعية لا يتحقق إلا بضبط المتشابه[6] من القرآن وعدم الخوض فيه خوضا غير مؤسس، وتقدير المصالح والمفاسد المترتبة على فهم النصوص الشرعية، ومعرفة مقام النبي في تصرفاته، يكتسي أهمية بالغة بل لا يستغنى عنها في فهم النصوص لتحصين فكر المسلم من الزلل والخطإ الجسيم الذي يؤدي إلى التطرف في التفكير مما يؤدي إلى اعتقاد كفر المسلمين بأدنى الشبهات،

المنارة للاستشارات
ww

لأن علاقة التكفير بفهم النصوص قهما معوجا معلوم خاصة إذا علمنا أن المكفرين يعتمدون القرآن والسنة في تأسيس أحكامهم، ولو أنهم جعلوا نصب أعينهم فهم سلف الأمة لما وقعوا فيما وقعوا فيه من الانحراف.

ولا بأس أن نقدم في المطلب الأول ماله علاقة بفهم المتشابه، لأنه – في رأيي– من أخطر المواضيع.

المطلب الأول: فهم متشابه القرآن الكريم بما يتوافق مع محكمه وعدم ضرب معانيه بعضها ببعض

معلوم ما في هذا الباب من الفساد الذي عانت وما زالت تعاني منه الأمة الإسلامية، فكل نماذج التطرف والغلو التي نراها اليوم ماهي إلا نتاج فهم سقيم للقرآن والسنة، ولعل الكثير من الذين تتبعوا المتشابه وفهموه بمعزل عن محكم القرآن قد ضلوا وأضلوا وحادوا عن جادة الصواب فوقعوا في الفتن وكفروا مخالفيهم بدعوى مخالفتهم للكتاب والسنة، فعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله عزَّ وجلَّ:((فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ))[7] قال هم الخوارج[8]، وقد التصق بالخوارج هذا الوصف لأنهم حكَّموا أهواءهم وعقولهم في القرآن السنة فاعتبروا مخالفيهم في الفهم كفارا وغالوا في ذلك غلوا كبيرا، وهو ما نجد الكثير من حملة فكر التكفير ينادي ويدعو له ولو علم ما علم السلف، وطالع آثارهم لما تجرأ على تكفير مسلم واحد، فقد كان للتكفيريين ورؤوسهم الخوارج مع السلف مواقف سجلها التاريخ لتكون لمن بعدهم عبرة، ويعتبر صبيغ أبرز شخصية يذكرها الحفاظ والمحدثون، فقد اشتهر أمره بين المسلمين، فأدبه وعلمه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فعن سليمان بن يسار "أن رجلا من بني تميم، يقال له صبيغ بن عسل قدم المدينة، وكان عنده كتب، فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فبلغ ذلك عمر، فبعث إليه، وقد أعد له عراجين النخل فلما دخل عليه قال: من أنت؟ قال: أنا عبد الله صبيغ، قال عمر وأنا عبد الله عمر وأومأ إليه، فجعل يضربه بتلك العراجين، فما زال يضربه حتى شجه وجعل الدم يسيل على وجهه، فقال: حسبك يا أمير المؤمنين فقد والله ذهب الذي أجد في رأسي".[9] وقد يعترض معترض على صنيع عمر رضي الله عنه، لأن منهج السلف إقامة الحجة والبرهان،

المنارة للاستشارات

والجواب عن ذلك كما قال الآجري في الشريعة: " فإن قال قائل: فمن سأل عن تفسير: {وَالذَّارِيَاتِ ذَرْواً. فَالحَامِلاَتِ وِقْراً}، استحق الضرب والتنكيل به والهجر، قيل له: لم يكن ضرب عمر رضي الله عنه له بسبب هذه المسألة، ولكن لما بلغ عمر رضي الله عنه ما كان يسأل عنه من متشابه القرآن من قبل أن يراه، علم أنه مفتون قد شغل نفسه بما لا يعود عليه نفعه، وعلم أن اشتغاله بطلب علم الواجبات من علم الحلال والحرام أولى به، وتطلب علم سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى به، فلما علم أنه مقبل على ما لا ينفعه، سأل عمر رضي الله عنه ربّه أن يمكّنه حتى ينكل به، وحتى يحذر غيره، لأنه راعٍ يجب تفقد رعيته، في هذا وفي غيره، فأمكنه الله عز وجل منه"[10]، فالتعزير وسيلة من الوسائل الهامة يتخذها الحاكم في علاج الانحراف خاصة مع أمثال صبيغ الذين يتصدون إلى قضايا مهمة وخطيرة دون دراية ولا حجة أو برهان.

والدليل على أن الصحابة لم يتخذوا من التعزير منهجا فريدا في مواجهة الانحراف بل كان الطريق الأصيل عندهم هو طريق العلم، فهذا عليّ بن أبي طالب يبعث حبر الأمة ابن عباس رضي الله عنهما لمناظرة الخوارج، وذلك للأوهام والانحرافات التي أوقعهم فيها اتِّباعهم المتشابه الذي التبس معناه وتركهم للمحكم الواضح، فقد روى ابن أبي زمنين عن (ابن وهب قال وأخبرني خالد بن حميد عن يحيى بن أسيد أن علي بن أبي طالب أرسل عبد الله بن عباس إلى أقوام خرجوا فقال له : إن خاصموك بالقرآن فخاصمهم بالسنة.)[11]، فعلي يوصي ابن عباس بالخضوع للضوابط العلمية في المناظرة بالقرآن والسنة أي أن ترد عليهم بما يبين لهم خطأهم في حمل القرآن على وجه غير صحيح يصادم حديث رسول الله، وهو الخطأ الذي وقع فيه من تعامل بالقرآن دون تحصيل للسنة، وهو كما يعلم الجميع باب دقيق والإقبال عليه يتطلب صدقا في العزيمة العلمية، وجهدا عظيما للوصول إلى ما وصل إليه السلف من رسوخ أهَّلَهم لأن يكونوا هم المفسرون ونحن الناهلون،وإضافة إلى ما سبق فإن اعتماد المتشابه كان من بين الأخطاء التي وقع فيها الخوارج فقد روى الآجري بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال عن الخوارج:" يؤمنون بمحكمه ويضلون عند متشابهه، وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به"[12]، وقد عقد مسلم في صحيحه بابا سماه:(باب النَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ مُتَّبِعِيهِ وَالنَّهْيِ عَنْ الاِخْتِلاَفِ فِي

المنارة للاستشارات
ww

الْقُرْآنِ.)، وما ذلك إلا إدراكا منه لخطورة هذا الباب، كما أن إفراده له يدل دلالة واضحة على اهتمام السلف بالتحذير من الخوض دون علم في المتشابه، فقد روى الآجري أيضا بسنده عن سعيد بن جبير، في قوله تعالى: « وَأُخر متشابهات» [1] قال :(أما المتشابهات : فهن آي في القرآن يتشابهن على الناس إذا قرءوهن ، من أجل ذلك يضل من ضل ممن ادعى هذه الكلمة، كل فرقة يقرءون آيات من القرآن ، ويزعمون أنها لهم أصابوا بها الهدى ومما تتبع الحرورية من المتشابه قول الله تعالى:((وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ))[13] ويقرءون معها :((ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ))[14] فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر، ومن كفر عدل بربه فقد أشرك فهؤلاء الأئمة مشركون، فيخرجون فيفعلون ما رأيت؛ لأنهم يتأولون هذه الآية)[15]

وروى أيضا بسنده عن كعب الأحبار قال: للشهيد نوران، ولمن قتله الخوارج عشرة أنوار، ولجهنم سبعة أبواب: باب منها للحرورية، ولقد خرجوا على داود نبي الله في زمانه، قال محمد بن الحسين : هذه صفة الحرورية، وهم الشراة الخوارج الذين قال الله عز وجل: فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم ، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم أمته ممن هذه صفته.[16]

ومن الأحاديث المهمة في هذا المقام ما رواه الآجري أيضا عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية : هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة الاية ، فقال صلى الله عليه وسلم : إذا رأيتم الذين يجادلون فيه ، فهم الذين عنى الله عز وجل ، فاحذروهم .[17]، وعن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن النبي صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية : هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات – إلى قوله عز وجل – وما يذكر إلا أولو الألباب ، فقال صلى الله عليه وسلم: يا عائشة ، إذا رأيتم الذين يجادلون فيه ، فهم الذين عنى الله عز وجل ، فاحذروهم[18] .

وقد ذم العكبري الجهميَ وشنع عليه تشنيعا شديدا لأنه قد تتبع المتشابه دون عودة إلى صاحب البيان صلى الله عليه وسلم فقال العكبري في كتابه الإبانة:(فالجهمي ينكر أن المؤمنين يرون ربهم في القيامة فإذا سئل عن حجته في ذلك نزع بآيات من متشابه القرآن وهو في أصل مذهبه وتأسيس اعتقاده

المنارة للاستشارات
ww

تكذيب القرآن وجحده فيموه باحتجاجه بمتشابه القرآن على جهال الناس ومن لا علم عنده فيقول حجتي في ذلك قول الله تعالى {لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار} فظن من سمع كلامهم أنهم نزهوا وأجلوه ووحدوه بإنكارهم رؤيته واحتجاجهم بمتشابه القرآن.)[19]

الملاحظ لهذه الآثار وغيرها والمتمعن فيما تدل عليه سيجد أن السلف رضوان الله تعالى عليهم قد أدركوا أهمية المتشابه، وأن تفسيره وبيانه لا يتصدى له إلا من له أهلية علمية، وأنه من بين الأسباب الأساسية التي أدت ولا تزال تؤدي إلى الضلال المبين، فبينوا وأرشدوا الناس إلى كيفية التعامل مع نصوص القرآن المتشابه، فإذا تبيين المتشابه لمن لُبّس عليه الأمر واجب وضروري، وهو عين ما فعله الصحابة والتابعون على من وقع في الضلال، وكم من ضحايا التلبيس في واقعنا المعاصر ممن فهم وفسر القرآن وفق بدعته، أو على جهل دون اطلاع على ما قاله العلماء سلفا وما تناقله الخلف، وليت شعري، كم من حامل للأفكار الشاذة يعتقد جازما صدق تفسيره للكثير من آي القرآن ولكن هيهات هيهات أن يكون ما فهمه هو أو ما أفهمه إياه قائده هو فهم سلف الأمة، بل ما بين الفهمين مثل جبل أحد بل ما بين المشرقين ولكن لا يتعظ من يُبيَّن له لأن الأهواء إذا استحكمت من النفس غشّت ورانت على القلوب ظلمة تحجب رؤية الحق، والله المستعان.

وبعد أن ظهر جليا خطر تتبع المتشابه دون تأسيس عما فهمه السلف، عُلم يقينا أن آية من القرآن تومئ إلى تكفير أو يفهم منها ذلك أو أي حديث حمل مثل المعنى وجب حمل المتشابه منه على المحكم وفهمه وفق فهم سلف الأمة، فقد نقل صاحب تبصرة الحكام كلاما نفيسا يشكل مجموعة من قواعد التي ينبغي الاعتماد عليها في فهم بعض نصوص السنة النبوية التي لابد أن توجَّه بما يوافق القرآن الكريم:(ذكر في الموطأ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال { ومن قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما }. وفي رواية مسلم { فإن كان كما قال وإلا رجعت عليه } .

وفي رواية أبي عوانة الإسفراييني في كتابه المخرج على صحيح مسلم، { فإن كان كما قال وإلا فقد باء بالكفر } .

المنارة للاستشارات
ww

وفي رواية:{إذا قال لأخيه يا كافر فقد وجب الكفر}، قيل معناه فقد رجع عليه تكفيره، فليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير ، لكونه جعل أخاه المؤمن كافرا ، فكأنه كفر نفسه إما لأنه كفر من هو مثله أو لأنه كفر من لا يكفره إلا كافر يعتقد بطلان الإسلام ، قاله النووي في شرح صحيح مسلم .[20]

وقال المازري قوله: وإلا رجعت عليه يحتمل أن يكون إذا قالها مستحلا فيكفر باستحلاله، قال النووي: وقيل معناه أن ذلك يؤول به إلى الكفر ، يعني أنه يخاف على المكثر من ذلك أن يكون عاقبة شؤمها الكفر والمصير إليه، قال ابن عبد البر : والمعنى فيه عند أهل الفقه والأثر والجماعة النهي عن تكفير المسلم في هذا الحديث .

وقد ورد مثل هذا في قوله عليه السلام:{ سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ }[21]، وقوله عليه السلام:{ لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم }[22]، وقوله:{لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض }[23].

فهذه الأحاديث ليست على ظاهرها عند أهل الحق والعلم والأصول، **يدفعها أقوى منها** من الكتاب والسنة المجمع عليهما والآثار الثابتة أيضا، وقد ضلت جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة في هذا الباب فاحتجوا بهذه الآثار ومثلها في تكفير المذنبين، واحتجوا من كتاب الله بآيات ليست على ظاهرها مثل قوله:((وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ))[24]، وقوله تعالى: ((أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لا تَشْعُرُونَ))[25] ونحو هذا، والحجة عليهم قوله تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء))[26]، ومعلوم أن هذا قبل الموت لمن لم يتب، لأن الشرك من تاب منه وانتهى عنه غفر له، قال الله تعالى: ((قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ))[27] .

وأجمعوا أن المذنب وإن مات مصرا ترثه ورثته، ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين، فهذا كله يشهد أن من قال لأخيه: **يا كافر ليس على ظاهره** يعني تمام الحديث، وقوله: فقد باء بها أحدهما، أي فقد احتمل الذنب في ذلك القول، والمعنى أن المقول له يا كافر إن كان كذلك فقد احتمل ذنبه ولا شيء على القائل له ذلك، لصدقه في قوله: وإن لم يكن كذلك فقد باء القائل بذنب كبير وإثم عظيم احتمله بقوله ذلك، قاله ابن عبد البر في التمهيد في شرح الموطأ.)[28]

المنارة للاستشارات

إذن فهم المتشابه لابد أن يعتمد فيه على المحكم الواضح، وأن الأقوى يدفع ظاهر الضعيف كما فعل الصحابة، وهو سبيل قويم في علاج ظاهرة التكفير، خاصة ما اتضح من المثال السابق أن عموم علماء الأمة سلفا وخلفا لم يكفروا المسلمين ولا الحكام بمقتضى ظاهر الآية السالفة الذكر، فمن أهم طرق علاج هذه الظاهرة الحرص على نشر آثار وأقوال السلف في مثل تلك الآيات المحتملات التي هي ديدن التكفيريين في كل زمان، فمن أهم طرق معالجة حاملي فكر التكفير التحذير من الإقبال على فهم القرآن عموما والمتشابه منه خصوصا بمعزل عن السنة وما فهمه السلف عموما، لأن فهمهم هو الدواء لمثل تلك الأدواء .

المطلب الثاني: تقدير المفاسد والمصالح

لقد علم أول هذه الأمة من خلال تصرفات وأقوال الرسول صلى الله عليه وسلم أن المنهيات معللة بالمفاسد وتفويت المصالح، أي أن ما نهى الرسول عنه وحرمه لابد أن يكون ذلك لوجه مفسدة، فكانوا يسارعون في الخيرات بترك المنهيات لما تضمنته من ضرر، والاجتهاد في فعل المأمورات لما تحققه من مصالح فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا ». فَقَالَ رَجُلٌ أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلاَثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– « لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ – ثُمَّ قَالَ – ذروني مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَىْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شيء فَدَعُوهُ ».

محل الشاهد أن يقتصر في المأمورات على المستطاع، أما المنهيات فلابد من اتقائها والابتعاد عنها لما فيها من المفاسد، يقول الإمام النووي في شرح مسلم: (قوله صلى الله عليه وسلم : " فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم " هذا من قواعد الإسلام المهمة ، ومن جوامع الكلم التي أعطيها صلى الله عليه وسلم ، ويدخل فيه ما لا يحصى من الأحكام كالصلاة بأنواعها ، فإذا عجز عن بعض أركانها أو بعض شروطها أتى بالباقي ،... حفظ بعض الفاتحة أتى بالممكن ؛ وأشباه هذا غير منحصرة ، وهي مشهورة في كتب الفقه ، والمقصود التنبيه على أصل ذلك ، وهذا الحديث موافق لقول الله تعالى:((فَاتَّقُوا

المنارة للاستشارات
ww

اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ))[29]... وأما قوله صلى الله عليه وسلم : " وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه "[30] فهو على إطلاقه ، فإن وجد عذر يبيحه كأكل الميتة عند الضرورة ، أو شرب الخمر عند الإكراه ، أو التلفظ بكلمة الكفر إذا أكره ، ونحو ذلك ، فهذا ليس منهيا عنه في هذا الحال . والله أعلم .)[31]

فقد علم الصحابة من خلال تربية الرسول صلى الله عليه إياهم أن الشرور مجتمعة في المنهيات، وأن الخير في المأمورات فاجتهدوا في تحصيل الخيرات ودرء المفاسد والشرور بالامتثال والتأسي فحازوا الفلاح في الدارين، والمتعامل مع آثار السلف سيجد أن فتاويهم وفقهم وعلمهم ينبني على تقدير المفاسد والمصالح المترتبة، فعلى سبيل التمثيل لا الحصر نجد أن حبر الأمة ابن عباس رضي الله عنه قد أفتى بأن قاتل المؤمن ليس له توبة وهو ما يمثل خلافا واضحا لمقتضى قوله تعالى:((إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا))[32]

فعَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا تَوْبَةٌ ؟ قَالَ : لاَ ، إِلاَّ النَّارُ ، فَلَمَّا ذَهَبَ قَالَ لَهُ جُلَسَاؤُهُ : مَا هَكَذَا كُنْتَ تُفْتِينَا ، كُنْتَ تُفْتِينَا أَنَّ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا تَوْبَةٌ مَقْبُولَةٌ ، فَمَا بَالُ الْيَوْمِ ؟ قَالَ : إِنِّي أَحْسِبُهُ رَجُلاً مُغْضَبًا يُرِيدُ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا ، قَالَ : فَبَعَثُوا فِي أَثَرِهِ فَوَجَدُوهُ كَذَلِكَ.[33]

فهل هذه المخالفة سائغة، الجواب نعم لأن ميزان مقاصد التشريع لا يقبل غير هذا، بما أن الشريعة جاءت لحفظ النفوس وهو مقصد ضروري قطعي، فكان الأولى الإفتاء بما أفتى به بن عباس بالنظر إلى المآل، أي قد قدر المفسدة المترتبة على مخالفة النص الصريح، فوجد أن الحفاظ على النفس أصل أصيل، فإذا أذى إعمال الجزء إلى إتلاف الكل ألقي بالجزء، فرجح الأصل على الفرع، باعتبار أن في الحفاظ على الأصل حفاظا على نصوص أخرى أكثر وضوحا مثل قوله تعالى: ((وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا))[34] وقوله أيضا:((وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ))[35]، أي النصوص أولى بالترجيح، ولم يكن هذا دأب ابن عباس فقط بل المتتبع لسيرة كبار فقهاء الصحابة سيجدهم دائما لا يفتون ولا يصدرون حكما إلا بتقدير المفاسد المترتبة على إعماله، المصالح المرجوة منه، إن حقق النص مقصوده أعمل وإلا أعمل غيره مما يحقق المقصد نفسه، والأمثلة كثيرة نهى صنيع عمر بن الخطاب في سهم المؤلفة قلوبهم، وإفتاؤه بعدم جواز تقسيم سواد العراق، وغيرها.

المنارة للاستشارات
ww

والعلاقة بين هذا المنهج وظاهرة التكفير هو البيان لمن خفي عنه أن إعمال النصوص وفهمها يخضع لموازين شرعية تربى عليها وصارت سجية للصحابة، أي أن لنصوص الشريعة مقاصد لابد أن نتأكد من تحققها، وإلا فإعمالها في بعض الأحايين قد يكون له نتيجة عكسية، فمثلا تكفير المسلمين لأنهم لم يكفروا الحكام أو لأن أحدهم يعمل في بنك ربوي أو غيرها من الفتاوى التي أطلقها المتطرفون في تكفير عموم وخصوص المسلمين حكاما ومحكومين، انطلاقا من قوله تعالى:((وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)) [36] أو القاعدة: من لم يكفر الكافر هو كافر؛ هل مثل هذه الفتاوى قدر أصحابها ما تحققه من مصالح وتؤدي إليه من ضرر إذا تم إعمالها على ظاهرها دون رجوع إلى فهم السلف؟.

الجواب الأكيد: أنهم لم يقدروا شيئا لا المصالح ولا المفاسد ولا فكروا في الميزان المقاصدي أصلا، لأنهم لا يملكون علما يؤهلهم لمثل هذا الميزان الدقيق الذي كان سمة بارزة عند سلف بل كان سجية لهم، فلو حاول هؤلاء استقصاء تصرفات وتعاملات الرعيل الأول مع النصوص الشرعية لاستفاق هؤلاء من غيّهم ولعادوا إلى رشدهم لأن أي نص شرعي لابد أن يخضع للفحص ولابد من أن يوزن بميزان المقاصد الذي يفتقدونه.

المطلب الثالث: معرفة مقام النبي صلى الله عليه وسلم وأهميته في فهم نصوص السنة النبوية

إذا علمنا أن منهج السلف يعتمد على الجمع بين النصوص لتوقّي تضاربها وتعارضها، مما يوصل إلى فهم متوازن وسطي، وعلمنا أن أي نص لابد أن يخضع لميزان المقاصد كان لزاما علينا البحث عن سر تفريقهم بين نصوص السنة النبوية التشريعية وغيرها، فقد كانوا يعلمون – بمقتضى معايشتهم للنبي الكريم – الحديث التبليغي المراد منه حكم عام يصلح لعموم الأمة، ويفرقون بينه وبين الفتوى الشخصية التي لا تصلح إلا لحالات خاصة، وبين الاستشارة والشفاعة وغيرها، وهو ما نجد علماء أصول الفقه قد عقدوا بحوثا في أنواع أفعال النبي صلى الله عليه وسلم ووجوه الفروق المتعددة بين الفعل الجبلي والعادي وغيره، أما ما تعلق بعموم تصرفات وأقول النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان من السباقين الذين أشاروا إلى وجوه الفرق بين تصرفات النبي صراحة- رغم علم السلف بتلك الفروق دون تصريح – الإمام القرافي المالكي في

المنارة للاستشارات
ww

كتابه النفيس الفروق حيث يورد كلاما في غاية الأهمية لمريد فهم نصوص السنة النبوية:(الفرق السادس والثلاثون بين قاعدة تصرفه صلى الله عليه وسلم بالقضاء وبين قاعدة تصرفه بالفتوى وهي التبليغ وبين قاعدة تصرفه بالإمامة: اعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الإمام الأعظم والقاضي الأحكم والمفتي الأعلم فهو صلى الله عليه وسلم إمام الأئمة وقاضي القضاة وعالم العلماء فجميع المناصب الدينية فوضها الله تعالى إليه في رسالته، وهو أعظم من كل من تولى منصبا منها في ذلك المنصب إلى يوم القيامة، فما من منصب ديني إلا وهو متصف به في أعلى رتبة، غير أن غالب تصرفه صلى الله عليه وسلم بالتبليغ لأن وصف الرسالة غالب عليه، ثم تقع تصرفاته صلى الله عليه وسلم منها ما يكون بالتبليغ والفتوى إجماعا، ومنها ما يجمع الناس على أنه بالقضاء، ومنها ما يجمع الناس على أنه بالإمامة، ومنها ما يختلف العلماء فيه لتردده بين رتبتين فصاعدا، فمنهم من يغلب عليه رتبة، ومنهم من يغلب عليه أخرى، ثم تصرفاته صلى الله عليه وسلم بهذه الأوصاف تختلف آثارها في الشريعة، فكل ما قاله صلى الله عليه وسلم أو فعله على سبيل التبليغ كان ذلك حكما عاما على الثقلين إلى يوم القيامة، فإن كان مأمورا به أقدم عليه كل أحد بنفسه، وكذلك المباح، وإن كان منهيا عنه اجتنبه كل أحد بنفسه؛ وكل ما تصرف فيه عليه السلام بوصف الإمامة لا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بإذن الإمام اقتداء به عليه السلام، ولأن سبب تصرفه فيه بوصف الإمامة دون التبليغ يقتضي ذلك، وما تصرف فيه صلى الله عليه وسلم بوصف القضاء لا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بحكم حاكم اقتداء به صلى الله عليه وسلم، ولأن السبب الذي لأجله تصرف فيه صلى الله عليه وسلم بوصف القضاء يقتضي ذلك، وهذه هي الفروق بين هذه القواعد الثلاث)[37] من خلال هذه الفروق التي أوردها القرافي يمكن للقارئ أن يلمس خطورة فهم الأحاديث النبوية دون معرفة لمقام التشريع، وهي نظرية في غاية الأهمية لا يلقي لها بال إلا من شرب من معين الشريعة وصار فقه الحديث له سجية، ويؤكد على هذه النظرية الشيخ الطاهر بن عاشور في كتابه مقاصد الشريعة بعد إيراده لكلام القرافي:(... ومن ورائه[38] نقول: إن لرسول الله صلى الله عليه وسلم صافت وأحوالا تكون باعثا على أقوال وأفعال تصدر منه؛ فبنا أن نفتح لها مشكاة تضيء في مشكلات كثيرة لم تزل تُعنت الخلق، وتشجي الخلق، وقد كان الصحابة يفرقون بين ما كان من أوامر الرسول صادرا في مقام التشريع وما كان صادرا في غير مقام التشريع وإذا أشكل عليهم سألوا عنه،... وقد يغلط بعض العلماء في

المنارة للاستشارات
ww

بعض تصرفات رسول الله عليه الصلاة والسلام فيعمد إلى القياس عليها قبل التثبت في سبب صدورها، وقد عرض لي أن أعُد من أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يصدر عنها قول منه أو فعل اثني عشر حالا، منها ما وقع في كلام القرافي ومنها ما لم يذكره، وهي: التشريع، والفتوى، والقضاء، والإمارة، والهدي، والصلح، والإشارة على المستشير، والنصيحة، وتكميل النفوس، وتعليم الحقائق العالية، والتأديب، والتجرد عن الإرشاد.)[39]، ومثّل لكل مقام بأمثلة من السنة النبوية مما صح منها، على أنه قد أكثر من التفريعات والتقسيمات التي يمكن الاستغناء عن بعضها ببعضها إلا أن إدراك أهمية تصنيف الأحاديث حسب المقام من الأهمية بمكان، إذ به يسير مركب فهم نصوص السنة في أمان، لأن القدوة في ذلك دائما ما فهمه الصحابة رضوان الله عليهم من النبي صلى الله عليه وسلم، وما تناقله التابعون مما فهموه عن الصحابة، وإذا كان كذلك فمن الضروري التنبيه على أن فهم السنة النبوية بقراءة الصحاح أو السنن أو المسانيد ومحاولة الظفر منها بالفوائد والأحكام هو أمر في غاية الخطورة، ويكفي ما فعله الخوارج من محاولة فهمهم للقرآن فهما تعزل فيه الآيات بعضها عن بعض، ويحاولون فهم الأحاديث دون تحكيمها للقرآن، ودون معرفة مقام النبي صلى الله عليه وسلم عند قولها، ولشدة فقه ابن عباس وعمق تفكيره فقد أقام حججا قوية وبراهين لا يقوى على تركها إلا مكابر في مناظراته لهم، وما أورده يستحق الدراسة والعناية ليستفاد منه في تسطير منهج السلف في فهمهم لنصوص القرآن والسنة.

وإذا كان لابد من التفريق بين مقامات التشريع للوصول إلى مقاصد التشريع الصحيحة من كل حكم شرعي سواء تعلق باعتقادات المكلفين أو بأفعالهم، تأكد للجميع أن وسائل الفهم دقيقة غير متاحة إلا لمن كثر تعامله مع آثار وفقه السلف، صار فقههم له سجية وصدق الشاطبي إذ يطالب من أراد التصدر لطلب العلم ومريدي العلى بالرجوع إلى علم الأولين ليوثق بعلمه، يقول رحمه الله:(أن يتحرى كتب المتقدمين من أهل العلم المراد؛ فإنهم أقعد به من غيرهم من المتأخرين، وأصل ذلك التجربة والخبر.

أما التجربة؛ فهو أمر مشاهد في أي علم كان، فالمتأخر لا يبلغ من الرسوخ في علم ما يبلغه المتقدم، وحسبك من ذلك أهل كل علم عملي أو نظري؛ فأعمال المتقدمين –في إصلاح دنياهم ودينهم– على خلاف أعمال المتأخرين، وعلومهم في التحقيق أقعد، فتحقق الصحابة بعلوم الشريعة ليس

المنارة للاستشارات
ww

كتحقق التابعين، والتابعون ليسوا كتابعيهم، وهكذا إلى الآن، ومن طالع سيرهم، وأقوالهم، وحكاياتهم؛ أبصر العجب في هذا المعنى.

وأما الخبر؛ ففي الحديث: "خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم"[40] ، وفي هذا إشارة إلى أن كل قرن مع ما بعده كذلك، وروي عن النبي, صلى الله عليه وسلم: " أول دينكم نبوة ورحمة، ثم ملك ورحمة، ثم ملك وجبرية، ثم ملك عضوض"[41] ، ولا يكون هذا إلا مع قلة الخير، وتكاثر الشر شيئا بعد شيء، ويندرج ما نحن فيه تحت الإطلاق.

وعن ابن مسعود؛ أنه قال: "ليس عام إلا الذي بعده شر منه، لا أقول عام أمطر من عام، ولا عام أخصب من عام، ولا أمير خير من أمير، ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم، ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم؛ فيهدم الإسلام ويثلم"[42].)[43]

فهل بعد الحق إلا الضلال، إن كلام وفهم الصحابة دواء ناجع لكل من أصابته شبهة من شبهات التكفيريين وغيرهم، فمطالعة فقههم والاحتكام إلى تفسيراتهم يزيل الحيرة من عقول الشباب المبتلى بحب التشدد والغلو والتطرف في كل شيء، وقد صدق من قال: إنما العلم أن تسمع بالرخصة من ثقة وأما التشديد فيحسنه كل أحد.[44] وهذا واقع فإن التشديد سهل، ويتقنه الجميع، أما من فقه وفهم النصوص على وجهها فإنه سيظفر للسائل الواقع في الإشكالات عن رخص وحلول، توافق الشرع، خاصة وقد علمنا من تصرفات وفقه السابقين تمييزهم لمقام النبي صلى الله عليه وسلم، فانتصابه للتشريع وهو الأصل ليس دائما يكون هو المتمسّك الذي لا يحيد عنه المجتهد، بل إن فهم المقام الذي تحدث به النبي صلى الله عليه وسلم سيسهم في إزالة الكثير من التعارض الذي قد يعتري فهم بعض النصوص خاصة التي يبدوا لقارئها أنها تعارض نصّ[45] القرآن أو ظاهره.

المبحث الأول: حماية التفكير الإسلامي عمليا

كما سبق فإن أساس المنهج الذي سار عليه سلف هذه الأمة في الوقاية والعلاج من ظاهرة التكفير هو الفهم الوسطي المعتدل للنصوص الشرعية الذي دأب النبي صلى الله عليه وسلم على تربية أصحابه رضوان الله تعالى عليه، وهذا الفهم له مقومات أساسية جعلت منه واقعا معيشا، فقد تعلم الرعيل الأول القرآن الكريم واجتهدوا في العمل بمقتضاه، مما جعلهم روادا وقادة وفاتحين وعلماء، ولعل أهم

المنارة للاستشارات
ww

ما تعلموه واجتهدوا في تطبيقه هو التحلي بالأخلاق الفاضلة التي جبل الإنسان على قبولها، وتهذيبهم لمن حدّ طبعه والذي إن ترك من دون موجه ومرب هرعت نفسه إلى التطرف والغلو، وكذا نشر كل سبل الفضيلة المؤدية إلى تكريس الأخوة والمحبة بين المسلمين بل ومع غيرهم، ودعما لاستقرار المجتمع فقد ترسخ عند السلف الصالح أن طاعة أولي الأمر من العلماء والحكام هو طريق ضروري وأكيد من أجل استئصال وعلاج كل الأمراض التي قد تفتك بالأمة، والتكفير من أخطرها.

المطلب الأول: نشر العلم والتسلح به لمحاربة التطرف

لا يتردد أي دارس للحياة العلمية عند العرب من بعثة محمد إلى نهاية القرن الثالث الهجري بل وما بعده، في القول أنها أنشط فترة علمية انطلقت على وجه البسيطة، فقد تحولت الجزيرة العربية التي كانت مهد الجاهلية والأمية إلى حضارة قوية وأمة لها كيانها ومكانها والكل يريد ويبحث عن السر الذي تحولت به الصحراء إلى حضارة.[46]

إن نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية تعج بالأدلة على فضل العلم العلماء، وأن التعليم فريضة وضرورة يمليها الإسلام على معتنقيه[47]، ولذلك كانت أول آية نزلت هي :"إقرأ"، وقد بلغت الأحاديث الدالة على العلم والتعليم مبلغ التواتر المعنوي، والسلف الصالح باجتهادهم في تحصيل الخيرات، وترسخ مبدإ الطاعة في قلوبهم، استطاعوا تكون أجيال من العلماء بوسائل تعليمية بسيطة، فقد واقع الحال يقول من لم يتعلم فهو ميت يدب على الأرض، فحفظوا القرآن واجتهدوا في فهمه وطبقوا أحكمه، وتتبعوا حديث رسول الله ودونوها وتحروا في قبول ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم، فتولد عن كل ذلك حركة علمية تعجب لها العقول، لقد كانت حركة رائدة بكل معاني الريادة، لأن السلف قد هب نحو العلم فطلب العلم من أجل التطبيق مما انجر عنه حضارة حقيقية غير زائفة أساسها العلم والعمل.

لقد كان العلم بمثابة العاصم من الزلل والواقي من كل مرض، فاستطاع السلف اكتشاف الأدواء وكان دواؤهم لها جاهزا، فعند ظهور أي شكل من أشكال التطرف والغلو فإن العلماء بعلمهم ينتفضون لمحاربته بكل ما أوتوا من حجة وبرهان لأن الشبه خطافة والعامة سريعي الانجرار وراء الباطل الذي له أعوان يساعدونه على نشر كل فكر يسهم في القضاء أو هلهلة تديُّن الأفراد، وقد كان فهمهم الثاقب للقرآن

المنارة للاستشارات
ww

والسنة هو برهانهم وحجتهم، وقد جعل الله لهم القبول في قلوب الناس لأنهم صدّقوا العلم بالعمل، وهو عين صدقهم مع الله، فكانت كلمة العالم منهم تجوب أرجاء الدنيا رغم صعوبة الاتصال بين الأوطان.

إن كثرة مجالس العلم وتعاون المسلمين فيما بينهم على تكثيرها في كل مكان حتى في الأسواق تجدهم اشترطوا علم التاجر بالحلال والحرام كي يكون كسبه حلالا وما بيعه نافعا، فبنشر العلم تسلحوا فكان لهم وقاية من الانحراف وعلاج لما وقع منه.

المطلب الثاني: الأخلاق الفاضلة

الكلام في تصرفات السلف بِدأ من الرسول الكريم إلى نهاية القرن الثالث من القرون الخيرية هو كلام طويل لا يمكن حصره في هذه الصفحات ولعل إيراد بعض النصوص الهامة وبعض الآثار عن الصحابة سيجلي بعض مع اعتمده الرعيل الأول في علاج ظاهرة التكفير، واهم تلك النصوص والتي يركز عليها علماء المقاصد قوله عليه الصلاة والسلام: "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"[48] وفي رواية أخرى "صالح الأخلاق" بل جاء عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "أثقل شيء في الميزان الخلق الحسن"[49] وهي أحاديث صحيحة، جعلت من الشريعة المحمدية شريعة الأخلاق الفاضلة بكل ما تتضمنه الأخلاق الإنسانية التي تتلقاها الفطر بالقبول ولا تخالف النصوص مشروعة دون حاجة إلى تفصيل أو إيراد دليل عن كل خلق يراد الاستدلال عليه، ولو ذهب الباحث يستقري الآيات والأحاديث والآثار الدالة على تحري وتربية الرسول الكريم لأصحابه على كل الفضائل لجمع في ذلك ما لا يحصى من الأحاديث والآثار وما فهمه السلف من القرآن الكريم، بل إن من عقيدة أهل السنة والجماعة وتصرفاتهم وهم المتبعون لسلف الأمة ما جمعه شيخ الإسلام ابن تيمية في صفاتهم حيث يقول:(ويدعون إلى مكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال، ويعتقدون معنى قوله صلى الله عليه وسلم: ((أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا)) . ويندبون إلى أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك. ويأمرون ببر الوالدين، وصلة الأرحام، وحسن الجوار، والإحسان إلى اليتامى والمساكين وابن السبيل، والرفق بالمملوك. وينهون عن الفخر، والخيلاء، والبغي، والاستطالة على الخلق بحق أو بغير حق. ويأمرون بمعالي الأخلاق، وينهون عن سفسافها. وكل ما يقولونه ويفعلونه من هذا وغيره؛ فإنما هم فيه متبعون للكتاب والسنة، وطريقتهم هي دين الإسلام الذي بعث الله به محمدا صلى الله عليه وسلم)[50]. فقد جمع تصرفات السلف

المنارة للاستشارات

الصالح في هذه القواعد العقائدية وهو يشير إلى كل مسلم ملزم باعتباره على عقيدة أهل السنة والجماعة بالتحلي بتلك الأخلاق لأن الرسول تحلى بها وأمر بها والصحابة اقتدوا وامتثلوا ومن تبعهم سار على نهجهم فكانت أجيال الأمة ملزمة بالتأسي بسلفها حتى لا تتعرض لأمراض فتاكة مثل التطرف في تكفير المسلمين، ولذلك نجد أن المتطرفين قد تميزوا وبانوا وكشفت عوراتهم الفكرية في زمن الصحابة والتابعين ومن بعدهم، فكان من بين ما يذكر عنهم سوء خلقهم فالتحلي بالأخلاق الفاضلة هو سير على منهاج السابقين بالخيرات من سلف هذه الأمةّ، قال الغزالي في بيان أن حسن الخلق لا يلتقي مع البغض والحقد وغيرها من علامات سوء الخلق المؤدية إلى التطرف:(حسن الخلق يوجب التحاب والتآلف والتوافق وسوء الخلق يثمر التباغض والتحاسد والتدابر ومهما كان المثمر محمودا كانت الثمرة محمودة وحسن الخلق لا تخفى في الدين فضيلته وهو الذي مدح الله سبحانه به نبيه عليه السلام إذ قال وإنك لعلى خلق عظيم وقال النبي صلى الله عليه وسلم أكثر ما يدخل الناس الجنة تقوى الله وحسن الخلق)[51]

ومما ينبغي التأكيد عليه أن حسن الخلق والتشدد والتنطع في الدين لا يلتقيان في نفس بشرية واحدة، لأن من كان طبعه حاد كانت لديه قابلية للانقياد نحو التشدد، فإذا لم يُعتن به تربية وتعليما كان ذلك بمثابة تركه للهاوية، فعلاج الطباع الحادة ضرورة يمليها واقع علاج ظاهرة التطرف عموما، وتكفير الناس خصوصا، ونجد أن السلف قد أدركوا تلك الأهمية فقاموا بالتركيز على تهذيب وتعليم من كان طبعه حاد، وأقاموا على ذلك الدليل القاطع من القرآن وما صدّقه من تصرفات وأخلاق الرسول الكريم، فقد قال تعالى:((وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ))[52]

تنبيه: مما اشتهر بين الدارسين اليوم أن مكارم الخلاق تعد في مرتبة التحسينات أي لا هي بالضرورية ولا بالحاجية، وهو تقسيم درج عليه من تمسك بالمنقول عن كتب الشاطبي والغزالي والجويني وغيرهم من الأعلام، لكن المتتبع والمتأمل سيجد أن الجانب المادي في الإنسان يختلف عن الجانب الروحي، فالدين و الأخلاق مثلا تعدان من المحافِظات على حياة الإنسان الروحية فهما بهذا الاعتبار

المنارة للاستشارات
ww

ليست من التحسينات بل من الضروريات، والكلام في هذا يطول وهو من الدقائق التي تنبَّه لها أحد أساتذتي والله أعلم

المطلب الثالث: قلة السؤال إلا في المحتاج إليه

دأب رسول الله صلى عليه وسلم على تربية أصحابه على البحث عن المسائل

قد جاء نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كثرة السؤال وخاصة ما لا يتعلق به عمل، وهو نهي يصل إلى حد المتواتر المعنوي نظرا لكثرة الأحاديث المتفقة على نفس المعنى، ومن بينها ما جاء في البخاري ومسلم:(كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنِ اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلاَثًا قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ.)[53]

قال الشاطبي رحمه الله في معرض بيانه لعدم مشروعية وكراهة السؤال عما لا يترتب عليه عمل:(وبيان عدم الاستحسان فيه من أوجه متعددة:

– منها: أنه شغل عما يعني من أمر التكليف الذي طُوِّقَه المكلَّف بما لا يعني، إذ لا ينبني على ذلك فائدة؛ لا في الدنيا، ولا في الآخرة، أما في الآخرة؛ فإنه[2] يُسأل عما أُمر به أو نُهي عنه، وأما في الدنيا؛ فإن علمه بما علم من ذلك لا يزيده في تدبير رزقه ولا ينقصه، وأما اللذة الحاصلة منه في الحال؛ فلا تفي مشقة اكتسابها وتعبُ طلبها بلذة حصولها، وإن فُرض أن فيه فائدة في الدنيا؛ فمن شرط كونها فائدة شهادة الشرع لها بذلك، وكم من لذة وفائدة يعدها الإنسان كذلك وليست في أحكام الشرع إلا على الضد؛ كالزنى، وشرب الخمر، وسائر وجوه الفسق، والمعاصي التي يتعلق بها غرض عاجل، فإذًا قطع الزمان فيما لا يجني ثمرة في الدارين، مع تعطيل ما يجني الثمرة من فعل ما لا ينبغي.

– ومنها : أن الشرع قد جاء ببيان ما تصلح به أحوال العبد في الدنيا والآخرة على أتم الوجوه وأكملها، فما خرج عن ذلك قد يُظن أنه على خلاف ذلك، وهو مشاهد في التجربة العادية؛ فإن عامة المشتغلين بالعلوم التي لا تتعلق بها ثمرة تكليفية تدخل عليهم فيها الفتنة والخروج عن الصراط المستقيم، ويثور بينهم الخلاف والنزاع المؤدي إلى التقاطع والتدابر والتعصُّب، حتى تفرقوا شيعا، وإذا فعلوا ذلك خرجوا عن السنة، ولم يكن أصل التفرق إلا بهذا السبب، حيث تركوا الاقتصار من العلم على ما يعني،

المنارة للاستشارات
ww

وخرجوا إلى ما لا يعني؛ فذلك فتنة على المتعلم والعالم، وإعراض الشارع –مع حصول السؤال– عن الجواب من أوضح الأدلة على أن اتباع مثله من العلم فتنة أو تعطيل للزمان في غير تحصيل.

– ومنها : أن تتبع النظر في كل شيء وتطلب عمله من شأن الفلاسفة الذين يتبرأ المسلمون منهم1، ولم يكونوا كذلك إلا بتعلقهم بما يُخالف السنة؛ فاتباعهم في نحلة هذا شأنها خطأ عظيم، وانحراف عن الجادَّة. ووجوه عدم الاستحسان كثيرة.)[54]

وعن الزهري حدثني أنس بن مالك قال قرأ عمر بن الخطاب (فأنبتنا فيها حبا وعنبا وقضبا وزيتونا ونخلا وحدائق غلبا وفاكهة وأبا) فقال كل هذا قد علمنا به فما الأب ثم قال هذا لعمر الله التكلف اتبعوا ما بين لكم من هذا الكتاب وما أشكل عليكم فكلوه إلى عالمه [55]

سأل أحدهم الإمام مالكا عن رجل وطئ دجاجة ميتة، فخرجت منها بيضة، فأفقست البيضة عنده عن فرخ، أيأكله؟ فقال مالك:سل عما يكون ودع ما لا يكون.

وسأله آخر عن نحو هذا، فلم يجبه. فقال له: لم لا تجيبني يا أبا عبد الله؟! فقال: لو سألت عما تنتفع به أجبتك.[56]

فإذا تأملت هذه النصوص بان لك أن واقع السلف لا مجال فيه للفكر التكفيري الشاذ، لأن مثل تلك الأفكار تترعرع حيث الجهل وكثرة الاشتغال بما لا ينفع، فأنى لفكر التكفيريين أو غيرهم أن يعيش في بيئة علمية، لا حاجة لها في السؤال عما لا ينفع، أمة تتعلم وتعلم العلم النافع، لا تخوض في مسائل لا طائل ورائها إلا كل سوء أقله إضاعة الوقت، وأشده _ وقد عايشه وشهده الجميع من خلال الكتب ووسائل الإعلام _ إراقة دماء المسلمين وترهيب الناس بدعوى أنهم كفار يحتكمون إلى الطاغوت، وقد نسي هؤلاء أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فكيف يجوز قتل مسلم واحد دون علم بأنه يشهد الخمس المفروضة ويؤدي زكاته، ويتبرع بالصدقات ويؤدي الواجبات يربي أبنائه على لا إله إلا الله محمد رسول الله، ورحم الله وهب بن منبه حين سأل جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما سؤالا في غاية الأهمية قائلا:" في المصلين من طواغيت ؟ قال : لا ، وسألته : هل فيهم من مشرك ؟ قال : لا ، وأخبرني

المنارة للاستشارات
ww

أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ، يقول : بين الشرك والكفر ترك الصلاة ، وسألته : أكانوا يدعون الذنوب شركا ؟ قال : معاذ الله ، ولم يكن يدعون في المصلين مشركا" [57]

المطلب الرابع: التحرر من التبعية

لقد كان الصحابة رضوان الله تعالى والتابعين وتابعي التابعين متحررين في علمهم وتفكيرهم واجتهاداتهم لا يوجههم في ذلك موجه من عصبية مقيتة أو إيديولوجية منحرفة أو أي دافع من الدوافع التي حدثت عبر التاريخ أو التي نراها اليوم ، لقد كان دافعهم في الاجتهاد في فهم آي القرآن الكريم والسنة الشريفة هو الدعوة إلى الله تعالى وتبليغ دينه تبليغا صحيحا على مراده سبحانه، وإذا لم تكن لهم نزعة من النزعات كما عرف عنهم، فإن فهم القرآن والسنة سيكون بالموضوعية الوسطية البعيدة عن التطرف، والغلو، ولذلك نجد أن ظاهرة التكفير في زمنهم كانت محصورة ومضبوطة، بل إنه يعز وجود حادثة يكفر فيها مسلم، والسر في ذلك عائد إلى التربية النبوية التي تلقوها على يد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد كان يبالغ في التشنيع والتقريع على من يستعجل في تكفير شخص أو يشهد على انحرافه أو يسبه والنصوص في ذلك كثيرة، لعل من أهمها ما جاء في كتاب الله تعالى والذي يعده الأصوليون أهم دليل من أدلة اعتبار سد الذرائع وهو قوله تعالى:((ولاَ تَسُبُّوا الذِين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم))[58]، وهديه صلى الله عليه وسلم مع من كانوا يعزرونه لشربه الخمر فقد منعهم من لعنه وسبه لأنه يحب الله ورسوله فعن عمر بن الخطاب τ: أن رجلا على عهد النبي ρ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله ρ، وكان النبي ρ قد جلده في الشراب، فأتي به يوما فأمر به فجلد؛ فقال رجل من القوم: اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به. فقال النبي ρ:«لا تلعنوه فوا لله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله».[59] ، فرغم الكبيرة التي ارتكبها إلا أن النبي لم يقرهم على سبه ولعنه، فلعل الله أن يتوب عليه، وهذا نموذج تربوي في الإنصاف والتحرر من العصبية والأهواء التي تؤدي إلى انحراف لا محالة.

الخاتمة:

إن مرتكزات التكفيريين وأسس شبهاتهم لا تعدوا أن تكون مجموعة من الاستنتاجات الظاهرية للآيات والأحاديث التي فهمها هؤلاء مبتورة عن بعضها البعض وبمعزل عن تفسير وفقه السلف، فجناية

المنارة للاستشارات
ww

هؤلاء على الدين كبيرة، ينبغي العمل على توضيحها وسدّ كل المنافذ المؤدية إلى الفهم السقيم، فقوله تعالى:((ومن لم يحكم بما أنزل الله))، لا يفهم بمعزل عن أحاديث أخرى مثل قوله صلى الله عليه وسلم:"سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"[60] وغيرها من الأحاديث الآيات المتناسقة التي جعلها السلف نصب أعينهم فوقع لهم من إصابة مراد الله تعالى ما تلقته الأمة من بعدهم بالقبول، نظرا لما سبق من توافق وتجانس الفهم، لأن للحق ضياء لا يراه إلا من أراد وسعى إليه بإخلاص، وللفائدة لابد من نقل النصوص الآتية الواضحة في تعامل السلف مع نصوص التكفير، منها ما جمعه ابن أبي حاتم في تفسيره:(واختلف العلماء في المراد بقوله : {وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ الله فأولئك هُمُ الكافرون } .

فقالتْ جماعة: المرادُ: اليهودُ بالكافرين والظَّالمين والفاسِقِينَ؛ وروي في هذا حديثٌ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ طريق البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ قال الفَخْر: وتمسَّكت الخوارجُ بهذه الآية في التكْفِير بالذَّنْب، وأجيبَ بأنَّ الآية نزلَتْ في اليهود، فتكون مختصَّة بهم، قال الفَخْر: وهَذا ضعيفٌ؛ لأن الاعتبار بعمومِ اللفظِ ، لا بخصوصِ السبَبِ .

قلْتُ: وهذه مسألةُ خلافٍ في العامِّ الوارِدِ على سببٍ، هَلْ يبقى على عمومه، أو يُقْصرُ على سببه؟ انتهى.

وقالتْ جماعة عظيمةٌ من أهل العلمِ : الآيةُ متناولة كلَّ مَنْ لم يحكُمْ بما أنزل اللَّه ، ولكنَّها في أمراء هذه الأمَّة كُفْرُ معصية؛ لا يخرجهم عن الإيمان، وهذا تأويلٌ حسن، وقيل لحذيفة بْنِ اليَمَان: أنزلت هذه الآية في بني إسرائيل، فقال: نِعْمَ الإخْوَةُ لَكُمْ بَنُو إسْرَائِيلَ، إنْ كَانَتْ لَكُمْ كُلُّ حُلْوَةٍ، وَلَهُمْ كُلُّ مُرَّةٍ، لَتَسْلُكُنَّ طَرِيقَهُم قُذَّ الشِّرَاكِ.)[61]

وقد نقل القرطبي في تفسيره أيضا عند (قوله تعالى: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) و(الظالمون) و(الفاسقون) نزلت كلها في الكفار، ثبت ذلك في صحيح مسلم من حديث البراء، وقد تقدم، وعلى هذا المعظم، فأما المسلم فلا يكفر وإن ارتكب كبيرة.

وقيل: فيه إضمار، أي ومن لم يحكم بما أنزل الله ردا للقرآن، وجحدا لقول الرسول عليه الصلاة والسلام فهو كافر، قاله ابن عباس ومجاهد، فالآية عامة على هذا.

المنارة للاستشارات
ww

قال ابن مسعود والحسن: هي عامة في كل من لم يحكم بما أنزل الله من المسلمين واليهود والكفار أي معتقدا ذلك ومستحلا له، فأما من فعل ذلك وهو معتقد أنه راكب محرم فهو من فساق المسلمين، وأمره إلى الله تعالى إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له.

وقال ابن عباس في رواية: ومن لم يحكم بما أنزل الله فقد فعل فعلا يضاهي أفعال الكفار.

وقيل: أي ومن لم يحكم بجميع ما أنزل الله فهو كافر، فأما من حكم بالتوحيد ولم يحكم ببعض الشرائع فلا يدخل في هذه الآية، والصحيح الأول، إلا أن الشعبي قال: هي في اليهود خاصة، واختاره النحاس، قال: ويدل على ذلك ثلاثة أشياء، منها أن اليهود قد ذكروا قبل هذا في قوله: " للذين هادوا "، فعاد الضمير عليهم، ومنها أن سياق الكلام يدل على ذلك، ألا ترى أن بعده " وكتبنا عليهم " فهذا الضمير لليهود بإجماع، وأيضا فإن اليهود هم الذين أنكروا الرجم والقصاص.

فإن قال قائل: " من " إذا كانت للمجازاة فهي عامة إلا أن يقع دليل على تخصيصها ؟ قيل له: " من " هنا بمعنى الذي مع ما ذكرناه من الأدلة، والتقدير: واليهود الذين لم يحكموا بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون، فهذا من أحسن ما قيل في هذا، ويروى أن حذيفة سئل عن هذه الآيات أهي في بني إسرائيل؟ قال: نعم هي فيهم، ولتسلكن سبيلهم حذو النعل بالنعل.

وقيل: " الكافرون " للمسلمين، و" الظالمون " لليهود، و" الفاسقون " للنصارى، وهذا اختيار أبي بكر بن العربي، قال: لأنه ظاهر الآيات؛ وهو اختيار ابن عباس وجابر بن زيد وابن أبي زائدة وابن شبرمة والشعب أيضا؛ قال طاوس وغيره: ليس بكفر ينقل عن الملة، ولكنه كفر دون كفر)[62]

فبتتبع أقوال العلماء من خلال تلك النقول يستطيع طالب الحق أن يستبين سبيل السلف في فهم نصوص الشريعة عموما، والاعتقادية خصوصا، فالاكتفاء بظواهر النصوص القرآنية أو المتشابه منه أو بمعزل عن السنة المطهرة أو دون الاطلاع على فهم الصحابة والتابعين أو غيرها من مداخل الفهم السقيم التي يلج منها دعاة الانحراف بكل أشكاله هو أحد الأسباب الهامة التي جعلت دعاة التكفير يسيطرون على تفكير الشباب ويضلونهم ويغوونهم ويستثيرون عواطفهم، فواجب الجميع اليوم محاربة هذه الظواهر ولا يتأتى ذلك إلا من خلال تجسيد ما فعله السلف.

المنارة للاستشارات

يمكن لقارئ هذه المحاولة العلمية أن يستخلص دعائم منهج السلف في علاج التكفير، وقائيا وعلاجيا، أي التحصين من الظاهرة قبل وقوعها، ومعالجتها إن وقعت، وهو تكامل اعتمد العلم والعمل وزاوج بينهما كما سبق تأكيده، فكانت النتيجة استقرار تام للفرد والمجتمع، ولا بأس أن نتائج هذا البحث فيما يأتي:

1- إن العلم والعمل لابد من اجتماعهما لمعالجة كل ظاهرة غريبة، لذلك كانا من أركان الإيمان.

2- إن فهم السلف هو أصل كل التأويلات والوجوه التي تحتملها آي القرآن.

3- إن القرآن لا يفسر إلا بالسنة المطهرة الصحيحة.

4- إن الإقبال على فهم وتفسير المتشابه لابد أن يفهم بما يوافق ولا يعارض محكم القرآن وصحيح السنة المطهرة.

5- أهمية نظرية المقام في فهم نصوص السنة النبوية ولابد من تركيز البحوث والدراسات حول القواعد والضوابط التي بها يمكن تمييز مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم.

6- إن التكفير ظاهرة غريبة حاربها السلف بسلطان العلم وسلطان الحكم، فاجتمعت الحسنيين لتثبيت الاستقرار في المجتمع.

7- إن النص يحتاج إلى اجتهادين اجتهاد في فهمه واجتهاد في تنزيله، أي أن معرفة مقصد النص يجعل المجتهد يعمل النص على مراد الله تعالى.

8- إن معظم شبهات التكفيريين يمكن أن تتجسد في الفهم السطحي للنصوص بمعزل عن بعضها البعض وبمعزل عن مقصدها.

9- إن منهج السلف في إعمال النصوص تقدير ما يترتب عنها من مفاسد وما تحققه من مصالح، وهو ما يتجسد في مبدإ سد الذرائع المؤدية إلى الضرر والفساد وفتحها في المؤدية إلى النفع والخير .

المنارة للاستشارات
ww

10- إن الاهتمام بالعمل لابد أن يتجنب صاحبه السؤال عما لا نفع فيه، وشبهات التكفيريين في معظمها نتيجة للسؤال عن أشياء سكت الشارع عنها، أو نهى عن السؤال عنها وفي كل ضرر وخطر عظيم.

هذه بعض ما يمكن الاستعانة به في علاج ظاهرة التكفير والمتعلقة بفهم النص الشرعي وتنزيله على ما يقتضيه منهج السلف الصالح رضوان الله تعالى عليهم والله أعلم.

الهوامش:

---

[1]. صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، نشر: دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة . بيروت، باب بَيَانِ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الإِيمَانِ وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ وَأَنَّ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ.رقم الحديث: 188.

[2]. قال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ورجاله موثقون. أنظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر، طبعة دار الفكر، بيروت، طبعة 1412 هـ- 1992 م، ج01/ 217.

[3]. القواعد النورانية لتقي الدين ابن تيمية، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1414هـ، 1994م، تحقيق عبد السلام محمد علي شاهين، ص 18.

[4]. صحيح مسلم: حديث: 6971، باب رَفْعِ الْعِلْمِ وَقَبْضِهِ وَظُهُورِ الْجَهْلِ وَالْفِتَنِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ.

[5]. إعلام الموقعين عن رب العالمين لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم الجوزية، نشر: دار الجيل – بيروت ، 1973م، تحقيق : طه عبد الرءوف سعد، ج08/1

[6]. لا أجد عبارة عند السلف في تعريف المتشابه أفضل مما نقله ابن تيمية في المجموع:(وَقَدْ نَقَلَ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَد أَنَّهُ قَالَ : الْمُحْكَمُ مَا اسْتَقَلَّ بِنَفْسِهِ وَلَمْ يَحْتَجْ إلَى بَيَانٍ، وَالْمُتَشَابِهُ مَا احْتَاجَ إلَى بَيَانٍ وَكَذَلِكَ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَد فِي رِوَايَةِ وَالشَّافِعِيُّ قَالَ : الْمُحْكَمُ مَا لَا يَحْتَمِلُ مِنْ التَّأْوِيلِ إلَّا وَجْهًا وَاحِدًا وَالْمُتَشَابِهُ مَا احْتَمَلَ مِنْ التَّأْوِيلِ وُجُوهًا) مجموع الفتاوى لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق : أنور الباز – عامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة: الثالثة ، 1426 هـ / 2005 م، ج417/17.

[7]. آل عمران 07.

[8]. قال الزيلعي في تخريجه: قلت رواه الترمذي في التفسير وابن ماجة في السنة من حديث أبي غالب واللفظ للترمذي, قال: رأى أبو أمامة رؤوسا منصوبة على درج دمشق، فقال أبو أمامة: هؤلاء كلاب النار، شر قتلى تحت أديم السماء، وخير قتلى من قتلوه، ثم قرأ :"يوم تبيض وجوه وتسود وجوه" إلى آخر الآية فقلت لأبي أمامة

المنارة للاستشارات
ww

أنت سمعته من رسول الله {صلى الله عليه وسلم} قال لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا أو أربعا حتى عد سبعا ما حدثتكموه انتهى، قال الترمذي حديث حسن، ورواه عبد الرزاق في مصنفه في آخر القصاص ورواه أحمد وابن راهويه في مسنديهما والطبراني في معجمه كلهم من طريق عبد الرزاق أنا معمر سمعت أبا غالب يقول أتي برؤوس الأزارقة فنصبت على درج دمشق جاء أبو أمامة فلما رآهم دمعت عيناه فقال كلاب النار هؤلاء شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء وخير قتلى قتلوا تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء قال فقلت ما شأنك دمعت عيناك قال رحمة لهم كانوا من أهل الإسلام قال فقلت برأيك أو شيء سمعته من رسول الله {صلى الله عليه وسلم} غير مرة ولا مرتين انتهى وله سند آخر عند الطبراني رواه من حديث شهر بن حوشب عن أبي أمامة وله طريق آخر عند الحاكم رواه في كتاب قتل البغاة من حديث عكرمة ابن عمار ثنا عبد الله بن شداد قال سمعت أبا أمامة وهو واقف على باب دمشق. وهو يقول كلاب أهل النار فذكره وفيه فقال له رجل أشيء تقوله برأيك إلى آخره، ثم قرأ: ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات. الآية انتهى وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه قال والغالب على هذا المتن من حديث أبي غالب عن أبي أمامة انتهى وبسند الحاكم رواه الثعلبي في تفسيره ومتنه ولفظ المصنف سواء وزاد أحمد ثم قرأ يوم تبيض وجوه الآيتين، ورواه الطيالسي في مسنده عن حماد بن سلمة عن أبي غالب به، ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده من حديث شريك عن الحماني عن أبي غالب به، أنظر: تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري لجمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، دار ابن خزيمة – الرياض –، الطبعة : الأولى، 1414هـ، تحقيق : عبد الله بن عبد الرحمن السعد.

[9]. ذم الكلام وأهله لأبي إسماعيل الهروي عبد الله بن محمد بن علي بن مت الأنصاري، تحقيق: أبو جابر عبد الله بن محمد بن عثمان الأنصاري، نشر: مكتبة الغرباء، ج07/4، و محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ليوسف بن حسن بن عبد الهادي المبرد، تحقيق : عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن، نشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة : الأولى، 1420هـ/2000م، ج2/ 533_ 534.

[10]. الشريعة لأبي بكر الآجري، تحقيق: الوليد بن محمد بن نبيه سيف النصر، طبع مؤسسة قرطبة الطبعة الأولى: 1417هـ، 1996م، ص 74

[11]. رياض الجنة بتخريج أصول السنة لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الأندلسي المعروف بابن أبي زمنين، تحقيق: عبد الله بن محمد عبد الرحيم بن حسين البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية– المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1415هـ، ص53.

[12]. الشريعة لأبي بكر الآجري ج143/01-144.

[13]. المائدة 44.

المنارة للاستشارات
ww

[14]. الأنعام 01.

[15]. الشريعة للآجري ج1/143_144

[16]. المصدر السابق الصفحة نفسها

[17]. المصدر نفسه الصفحة نفسها

[18]. المصدر نفسه الصفحة نفسها

[19]. الإبانة للعكبري ،ج3/ 70.

[20]. ما ذكره صاحب التبصرة هو وجه من أوجه تأويله الحديث التي لخصها النووي في شرحه للحديث المذكور، وتتميما للفائدة رأيت نقله هنا للاستفادة منه، يقول رحمه الله:(هذا الحديث مما عده بعض العلماء من المشكلات من حيث إن ظاهره غير مراد ؛ وذلك أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر المسلم بالمعاصي كالقتل والزنا وكذا قوله لأخيه يا كافر من غير اعتقاد بطلان دين الإسلام . وإذا عرف ما ذكرناه فقيل في تأويل الحديث أوجه : أحدها : أنه محمول على المستحل لذلك ، وهذا يكفر . فعلى هذا معنى (باء بها) أي بكلمة الكفر ، وكذا حار عليه ، وهو معنى رجعت عليه أي : رجع عليه الكفر . فباء وحار ورجع بمعنى واحد . والوجه الثاني : معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره . والثالث : أنه محمول على الخوارج المكفرين للمؤمنين . وهذا الوجه نقله القاضي عياض – رحمه الله – عن الإمام مالك بن أنس ، وهو ضعيف ؛ لأن المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرون والمحققون : أن الخوارج لا يكفرون كسائر أهل البدع . والوجه الرابع : معناه أن ذلك يئول به إلى الكفر ؛ وذلك أن المعاصي ، كما قالوا ، بريد الكفر ، ويخاف على المكثر منها أن يكون عاقبة شؤمها المصير إلى الكفر . ويؤيد هذا الوجه ما جاء في رواية لأبي عوانة الإسفراييني في كتابه (المخرج على صحيح مسلم) : فإن كان كما قال وإلا فقد باء بالكفر ، وفي رواية إذا قال لأخيه (يا كافر) وجب الكفر على أحدهما . والوجه الخامس : معناه فقد رجع عليه تكفيره ؛ فليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير ؛ لكونه جعل أخاه المؤمن كافرا ؛ فكأنه كفر نفسه ؛ إما لأنه كفر من هو مثله ، وإما لأنه كفر من لا يكفره إلا كافر يعتقد بطلان دين الإسلام . والله أعلم .) أنظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحي بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية ، 1392 هـ، كتاب الإيمان، باب: حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، ج1/153.

[21]. رواه البخاري في صحيحه، أنظر: الجامع الصحيح لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، دار الشعب – القاهرة، الطبعة: الأولى ، 1407 هـ – 1987م، حديث: 48، ج1/19.

[22]. جزء من حديث طويل رواه البخاري في صحيحه، وتمام السياق:" إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللهِ أَنْ لاَ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ ، فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ ، أَوْ إِنَّ كُفْرًا بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ أَلاَ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ

المنارة للاستشارات

اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرِيَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَقُولُوا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ ..." حديث: 6830، ج210/8.

[23]. رواه البخاري في صحيحه، حديث: 121، ج41/1.

[24]. المائدة: 44.

[25]. الحجرات:02

[26].النساء :48

[27]. الأنفال: 38

[28]. تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام

[29]. التغابن 16.

[30]. رواه مسلم في صحيحه، حديث: 3321، ج102/4.

[31]. شرح النووي على مسلم ج499/4 حديث رقم: 2380

[32]. النساء: 48.

[33]. مُصنف ابن أبي شيبة لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي، تحقيق : محمد عوامة. الدار السلفية الهندية القديمة. ج362/9.

[34]. النساء 93.

[35]. الإسراء 33.

[36]. المائدة 44.

[37]. أنوار البروق في أنواع الفروق لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط01: 1418هـ/1998م، ضبطه وصححه: خليل المنصف. الفرق السادس والثلاثون ج357/01.

[38]. أي القرافي

[39]. مقاصد الشريعة للطاهر بن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، أفريل 1985.ص30

[40]. أخرجه البخاري في "الصحيح" "كتاب فضائل أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- باب فضائل أصحاب النبي, صلى الله عليه وسلم 7/ 3/ رقم 3651"، ومسلم في "الصحيح" "كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، 4/ 1962/ رقم 2533" من حديث ابن مسعود -رضي الله عنه- بلفظ: "خير الناس ... " .

المنارة للاستشارات
ww

[41]. أخرجه الدارمي في "السنن" "2/ 114"، ونعيم بن حماد في "الفتن" "1/ 98-99/ رقم 233، 235"، من حديث أبي عبيدة، والطيالسي "رقم 228"، ومن طريقه أبو يعلى في "المسند" "2/ 177/ رقم 873"، والطبراني في "الكبير" "1/ رقم 367 و20/ رقم 91"، والبيهقي في "السنن" "8/ 159" و"الدلائل" "6/ 340" و"الشعب" "5/ 16-17/ رقم 5616" من حديث معاذ وأبي عبيدة، وأحمد "4/ 273"، ونعيم بن حماد في "الفتن" "رقم 234" من حديث حذيفة، والحربي -كما قال المصنف في "الاعتصام" "2/ 251"- من حديث أبي ثعلبة، جميعهم رفعوه بألفاظ مقاربة. وأخرجه نعيم "رقم 236" موقوفا على عمر، و"رقم 237، 238"، من قول كعب، و"رقم 239" من مذاكرة أبي عبيدة وبشير بن سعيد، والداني في "الفتن" "رقم 334" عن عبد الرحمن بن سابط مرسلا. وفي أسانيدها مقال، ولها شاهد صحيح -عدا جملة باطلة في آخره- من حديث حذيفة، انظره في "السلسلة الصحيحة" "رقم 5"، وانظر: "ضعيف الجامع" "رقم 1578"، وقال "ماء": "عضوض؛ أي: يصيب الرعية فيه عسف وظلم كأنهم يعصفون عضا، والعضوض من أبنية المبالغة، وفي رواية: ملوك عضوض, وهو جمع عض بالكسر، وهو الخبيث الشرس، أي: سيئ الخلق، وفي حديث أبي بكر, رضي الله عنه: "وسترون بعدي ملكا عضوضا" ا. هـ. (نقلا عن حاشية الشيخ عبد الله دراز على الموافقات ج149/1).

[42]. أخرجه الدارمي في "السنن" "1/ 65"، والفسوي في "المعرفة" "3/ 393"، وابن أبي زمنين في "السنة" "10"، وابن وضاح في "البدع" "ص33"، والطبراني في "الكبير" "9/ 109"، والخطيب في "الفقيه والمتفقه" "1/ 182"، والبيهقي في "المدخل" "رقم 205"، وابن عبد البر في "الجامع" "رقم 2007، 2008، 2009، 2010"، والهروي في "ذم الكلام" "ق 37/ أ" من طرق مدارها على مجالد بن سعيد عن الشعبي عن مسروق عن ابن مسعود به.

وإسناده ضعيف؛ لضعف مجالد واختلاطه، قال الهيثمي في "المجمع" "1/ 180": "وفيه مجالد بن سعيد وقد اختلط"، ومع هذا؛ فقد جوده ابن حجر في "فتح الباري" "13/ 20". نعم، هو جيد من طرق أخرى، أخرجه يعقوب بن شيبة، أفاده ابن حجر أيضا "13/ 21". وأوله محفوظ في حديث أنس مرفوعا.

أخرج البخاري في "صحيحه" "كتاب الفتن، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، 13/ 19-20/ رقم 7068"، وغيره بسنده إلى الزبير بن عدي؛ قال: "أتينا أنس بن مالك؛ فشكونا إليه ما يلقون من الحجاج؛ فقال: اصبروا؛ فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده أشر منه، حتى تلقوا ربكم، سمعته من نبيكم, صلى الله عليه وسلم".

[43]. الموافقات للشاطبي المقدمة الثانية عشر، ج150/01

المنارة للاستشارات
ww

[44]. أنظر: الاستذكار لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ، 1421 هـ– 2000م، تحقيق : سالم محمد عطا ، محمد علي معوض كتاب حسن الخلق، باب: ما جاء في حسن الخلق، ج275/8

[45]. المقصود بالنص هنا النص الأصولي الذي لايحتمل إلا معنى واحد، على أن النصوص بالمعنى الأصولي من مجموع نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة قليلة.

[46]. وهو معنى ناقشه مالك بن نبي رحمه الله في كتبه، وكانت مقالاته محل اهتمام عربي وغربي، نظرا لما حوته من أسرار ومفاتيح علمية لبناء الحضارة.

[47]. ولذلك لا تكاد تجد كتابا من كتب الحديث والفقه لا يبوب في فضل طلب العلم أو يعقد لذلك فصلا خاصة في بداية التأليف،أو في أي موضع من كتابه أنظر على سبيل التمثيل لا الحصر: الكتب الستة وشراحها، والمسانيد وكتب الفقه فإنك لا تجدها تخلوا من باب أو فصل في الحث أو الترغيب أو بيان فضل طلب العلم وأهميته.

[48]. حديث: إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق، أورده مالك في الموطأ بلاغاً عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقال ابن عبد البر: هو متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره مرفوعاً، منها ما أخرجه أحمد في مسنده، والخرائطي في أول المكارم، من حديث محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: صالح الأخلاق، ورجاله رجال الصحيح، والطبراني في الأوسط بسند فيه عمر بن إبراهيم القرشي، وهو ضعيف عن جابر مرفوعاً، إن الله بعثني بتمام مكارم الأخلاق، وكمال محاسن الأفعال، ومعناه صحيح، وقد عزاه الديلمي لأحمد عن معاذ، وما رأيته فيه، والذي رأيته فيه عن أبي هريرة. أنظر: المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسَّخاوي عبد الرحمن، نشر : دار الكتاب العربي، ص 180.

[49]. قال شعيب الأرناؤوط: إسناد محمد بن كثير صحيح على شرط الشيخين غير عطاء، وهو ثقة، وشعيب بن محرز قال الذهبي: صدوق، والحوضي –وهو عمر بن حفص –ثقة ثبت من رجال البخاري. وأخرجه أبو داود "4799" في الأدب: باب في حسن الخلق، عن محمد بن كثير، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة 516/8 عن أبي أسامة، عن شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد 446/6 و448، والبخاري في "الأدب المفرد" "270" من طرق عن شعبة، به.وأخرجه الترمذي "2003" في البر والصلة: باب ما جاء في حسن الخلق، عن أبي كريب، عن قبيصة بن الليث الكوفي، عن مطرف، وأحمد 442/6 عن أبي عامر العقدي، عن إبراهيم بن نافع، عن الحسن بن مسلم، كلاهما عن عطاء، به، ولفظ الترمذي: "ما من شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق، وإن صاحب الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة" .

المنارة للاستشارات
ww

وأخرجه عبد الرزاق "20157"، وأحمد 451/6، والترمذي "2002"، والبغوي في "شرح السنُّة" "3496"، والبزار "1975"، من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، عن أم الدرداء به، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. أنظر : حاشية شعيب الأرناؤوط على صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي ترتيب : علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي، المنعوت بالأمير، نشر: مؤسسة الرسالة، ج230/2 حديث:481.

[50]. شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية شرح: محمد خليل هراس، الطبعة : الأولى، سنة: 1413هـ - 1992م، نشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ص 41،42.

[51]. إحياء علوم الدين لمحمد بن محمد الغزالي أبو حامد، نشر: دار المعرفة – بيروت، ج157/02.

[52]. آل عمران 159.

[53]. صحيح البخاري ح: 1477

[54]. الموافقات لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م، ج53/01-54

[55]. أنظر: مسند الشاميين لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، نشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى ، 1405 هـ- 1984م، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي؛ حديث: 2989، ج156/4؛ وفي لفظ الحاكم: عن ابن شهاب أن أنس بن مالك رضي الله عنه أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : . { فأنبتنا فيها حبا * وعنبا وقضبا * وزيتونا ونخلا * وحدائق غلبا * وفاكهة وأبا } قال : فكل هذا قد عرفناه فما الأب ثم نقض عصا كانت في يده ؟ فقال : هذا لعمر الله التكلف اتبعوا ما تبين لكم من هذا الكتاب، هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ، وقال الذهبي قي التلخيص : على شرط البخاري ومسلم، أنظر: المستدرك على الصحيحين لمحمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ، 1411هـ – 1990م، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، ج559/2 حديث: 3897.

[56]. الموافقات290/4

[57]. تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر بن الحجاج المروزي أبو عبد الله، تحقيق : د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، نشر: مكتبة الدار – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى ، 1406هـ، ج875/2

[58]. سورة النساء

المنارة للاستشارات

[59]. رواه البخاري في صحيحه عن عمر ابن الخطاب: 6 / 2489، كتاب: الحدود، باب: ما يكره من لعن شارب الخمر،رقم: 6398..

[60]. أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان قول النبي صلى الله عليه و سلم سباب المسلم رقم 64

[61]. تفسير ابن أبي حاتم لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، نشر : المكتبة العصرية – صيدا، لبنان، تحقيق : أسعد محمد الطيب ج1143/4.

[62]. تفسير القرطبي طبعه دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان 1405 هـ - 1985 م

المصادر والمراجع:

1. الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي، تحقيق: عثمان عبد الله آدم الأثيوبي، نشر: دار الراية للنشر– السعودية، الطبعة: الثانية، 1418هـ.
2. إحياء علوم الدين لمحمد بن محمد الغزالي أبو حامد، نشر: دار المعرفة – بيروت.
3. الاستذكار لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى، 1421 – 2000م، تحقيق: سالم محمد عطا ، محمد علي معوض.
4. إعلام الموقعين عن رب العالمين لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم الجوزية، دار الجيل - بيروت، 1973م، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد.
5. أنوار البروق في أنواع الفروق لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي. دار الكتب العلمية، بيروت، ط01: 1418هـ/1998م، ضبطه وصححه: خليل المنصف.
6. تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام لإبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون برهان الدين اليعمري.

المنارة للاستشارات

7. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري لجمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، دار ابن خزيمة – الرياض –، الطبعة : الأولى، 1414هـ، تحقيق : عبد الله بن عبد الرحمن السعد.

8. تفسير ابن أبي حاتم لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، نشر : المكتبة العصرية – صيدا، لبنان، تحقيق : أسعد محمد الطيب

9. تفسير القرطبي طبعة دار احياء التراث العربي بيروت – لبنان 1405هـ- 1985 م

10. الجواهر الحسان في تفسير القرآن لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي

11. حاشية شعيب الأرناؤوط على صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، ترتيب: علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي، المنعوت بالأمير، نشر: مؤسسة الرسالة.

12. ذم الكلام وأهله لأبي إسماعيل الهروي عبد الله بن محمد بن علي بن مت الأنصاري، تحقيق: أبو جابر عبد الله بن محمد بن عثمان الأنصاري، نشر: مكتبة الغرباء.

13. رياض الجنة بتخريج أصول السنة لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الأندلسي المعروف بابن أبي زمنين، تحقيق: عبد الله بن محمد عبد الرحيم بن حسين البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية– المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1415هـ

المنارة للاستشارات

ww

14. السلسلة الصحيحة لناصر الدين الألباني، دار المعرفة، بيروت لبنان، الطبعة الأولى.
15. السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، مؤلف الجوهر النقي: علاء الدين علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني، نشر مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة: الأولى 1344هـ .
16. شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية شرح: محمد خليل هراس، الطبعة : الأولى، 1413هـ - 1992م، نشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.
17. الشريعة لأبي بكر الآجري تحقيق: الوليد بن محمد بن نبيه سيف النصر، طبع مؤسسة قرطبة الطبعة الأولى: 1417هـ، 1996م.
18. صحيح البخاري: الجامع الصحيح لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، دار الشعب – القاهرة، الطبعة: الأولى ، 1407 هـ – 1987م.
19. صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دارا الجيل + دار الأفاق الجديدة . بيروت.
20. القواعد النورانية لتقي الدين ابن تيمية، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1414هـ، 1994م، تحقيق عبد السلام محمد علي شاهين.
21. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر، طبعة دار الفكر، بيروت، طبعة 1412 هـ- 1992 م.

المنارة للاستشارات
ww

22. محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ليوسف بن حسن بن عبد الهادي المبرد، تحقيق : عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن، نشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة : الأولى، 1420هـ/2000 م.

23. المستدرك على الصحيحين لمحمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى ، 1411هـ – 1990م، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا.

24. مسند الشاميين لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، نشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى ، 1405 هـ– 1984م، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي.

25. مصنف ابن أبي شيبة لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي، تحقيق : محمد عوامة. الدار السلفية الهندية القديمة.

26. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسَّخاوي عبد الرحمن، دار الكتاب العربي.

27. مقاصد الشريعة للطاهر بن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، أفريل 1985.

28. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحي بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية ، 1392 هـ.

29. الموافقات لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م.

المنارة للاستشارات
ww